

## إحكام الأحكام

الحديث 177 : تمسك أبي سعيد بإخراجها صاعا من طعام كما كان يخرجها على عهد رسول الله ﷺ .  
الحديث الثاني : عن أبي سعيد الخدري B قال [ كنا نعطيهما في زمن النبي صلى الله عليه وآله  
و سلم صاعا من طعام أو صاعا من شعير أو صاعا من أقط أو صاعا من زبيب فلما جاء معاوية و  
جاءت السمراء قال : أرى مدا من هذه يعدل مدين قال أبو سعيد : أما أنا فلا أزال أخرجه  
كما كنت أخرجه على عهد رسول الله ﷺ صلى الله عليه وآله و سلم ]